جمهورية مصر العربية
وزارة البيئة
الوزير

قرار
رقم ( ) لسنة ٢٠٢٣
صادر بتاريخ ٢٢/٨/٢٠٢٣

وزيرة البيئة

بعد الإطلاع على الدستور؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن إختصاصات وزير الدولة لشئون البيئة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزاري وتعديلاته؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦١ لسنة ٢٠١٥ المُعدل بالقرار رقم ٣٦٥ لسنة ٢٠١٩ بشأن تحديد فئات الرسوم والمصروفات لشحنات الفحم الحجري أو البترولي؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٩) لسنة ٢٠٢١ الصادر بتاريخ ٢٠٢١/٣/٣١ والخاص بإلزام شركات ومصانع الأسمنت باستخدام نسبة لا تقل عن ١٠% من الوقود المستخرج من المرفوضات (RDF)،

وعلى تكليف السيد رئيس الجمهورية الصادرة بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٠ بقيام وزارة البيئة بالتنسيق مع وزارة التجارة والصناعة بشأن تحمل مصانع الأسمنت رسوم الخدمة الخاصة بتزويد المخلفات لإنتاج الوقود البديل ويتم تحميلها على تكاليف تراخيص الفحم ؛

وعلى كتاب السيد رئيس هيئة مستشاري مجلس الوزراء رقم (٣-٢١٦) بتاريخ ٢٠٢١/١/٤ بشأن الإفادة بإعتماد السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء للرأى القانوني الصادر من هيئة مستشاري مجلس الوزراء بالموافقة على المقترحات المقدمة في شأن التكليفات الرئاسية؛

وعلى موافقة مجلس إدارة جهاز شئون البيئة بجلسته رقم (٦١) لسنة ٢٠٢٣؛

وعلى موافقة مجلس إدارة صندوق حماية البيئة بجلسته رقم ( ) لسنة ٢٠٢٣؛

وعلى موافقة الرئيس التنفيذي لجهاز تنظيم وإدارة المخلفات ؛

وعلى الطلبات المقدمة من الشركات والمصانع المنتجة للاسمنت الأبيض؛

وعلى المذكرة المعروضة من الوحدة الفنية لإدارة أمور الفحم الحجري أو البترولي؛

وللصالح العام.

قرر

(المادة الأولى)

يضاف فقرة ثانية للمادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٤٩ لسنة ٢٠٢١ المشار إليه نصها كالتالي:-

وتستثنى الشركات والمصانع المنتجة للاسمنت الأبيض من استخدام الوقود المستخرج من المرفوضات (RDF) حرصاً على جودة ونصاعة اللون على أن تقوم تلك الشركات بتوضيح الإجراءات التي قامت بها لخفض الانبعاثات الكربونية بتقارير الاداء البيئي لها ويصدر قرار من الرئيس التنفيذي للجهاز بالضوابط المنظمة لذلك .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

وزيرة البيئة
د / ياسمين فؤاد

عمرو القفر